

السادة/ البورصة المصرية
عناية الأستاذة / هبة الصيرفي - مساعد رئيس البورصة والمشرف على قطاع الافصاح
تحية طيبة وبعد ،،

بالإشارة الى خطابكم الوارد إلينا يوم الخميس الموافق ٢٥ مارس ٢٠٢١ بشأن دعوة الجمعية العامة غير العادية المقرر إنعقادها بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ وطلبكم موافاه البورصة المصرية ببيان بالمواد أرقام (٤) ، (٥٦) من النظام الاساسى للشركة قبل وبعد التعديل .

نتشرف أن نرفق لسيادكم بيان بالمادة رقم (٤) والمادة رقم (٥٦) من النظام الاساسى قبل التعديلات وكذلك التعديلات المقترحة على الجمعية العامة غير العادية .

المادة الرابعة (قبل التعديل)

يكون المركز الرئيسى للشركة وموقع ممارسة النشاط فى : مدينة القاهرة - بولاق - مباني مشروع نايلى سى٢٠٠٥ شارع كورنيش النيل رملة بولاق بجوار كوبرى أمبابة القاهرة.

ويجوز لمجلس الادارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب او توكيلات فى جمهورية مصر العربية أو فى الخارج فيما عدا محافظتى شمال وجنوب سيناء والقنطرة شرق فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً.

المادة الرابعة (بعد التعديل)

يكون المركز الرئيسى للشركة وموقع ممارسة النشاط فى : مدينة القاهرة - قسم بولاق - مباني مشروع نايلى سى٢٠٠٥ شارع كورنيش النيل رملة بولاق - بجوار كوبرى أمبابة - القاهرة.

ويجوز لمجلس الادارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب او توكيلات فى جمهورية مصر العربية أو فى الخارج، فيما عدا محافظتى شمال وجنوب سيناء والقنطرة شرق فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً، و مع مراعاة احكام القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن التنمية المتكاملة فى شبة جزيرة سيناء .

ومراعاة ما ورد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨.

المادة ٥٦ (قبل التعديل)

توزع أرباح الشركة الصافية بعد خصم جميع المصروفات العمومية والتكاليف الاخرى كما يلى :-

- (١) يبدأ باقتطاع مبلغ يوازى (٥%) من الارياح لتكوين الاحتياطى القانونى ويقف هذا الاقتطاع متى بلغ مجموع الاحتياطى قدرا يوازى ٢٥% من راس مال الشركة المصدر، ومتى نقص الاحتياطى تعين العودة إلى الأقتطاع.
- (٢) ثم يوزع ١٠% من تلك الارياح على العاملين بالشركة طبقاً للقواعد التى يقرها مجلس ادارة الشركة وتعتمدها الجمعية العامة .
- (٣) ثم يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الارياح قدرها (٥%) على الأقل للمساهمين عن المدفوع من قيمة أسهمهم.
- على أنه إذا لم تسمح أرباح سنة من السنين بتوزيع هذه الحصة فلا يجوز المطالبة بها من ارباح السنين التالية.

(٤) ويخصص بعد ما تقدم (١٠%) على الأكثر من الباقي لمكافأة مجلس الادارة .

(٥) ويوزع الباقي من الارياح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية فى الارياح أو يرحل بناء على اقتراح مجلس الادارة الى السنة المقبلة أو يُكوّن به احتياطى غير عادى أو مال للاستهلاك غير عادى.



المادة ٥٦ (بعد التعديل)

توزع أرباح الشركة الصافية بعد خصم جميع المصروفات العمومية والتكاليف الأخرى كما يلي :-

- (١) يبدأ باقتطاع مبلغ يوازي (٥%) من الأرباح لتكوين الاحتياطي القانوني ويوقف هذا الاقتطاع متى بلغ مجموع الاحتياطي قدرا يوازي ٢٥% من راس مال الشركة المصدر، ومتى نقص الاحتياطي تعين العودة إلى الأقتطاع.
- (٢) ثم يوزع ١٠% من تلك الأرباح على العاملين بالشركة بشرط ألا يزيد على مجموع أجورهم السنوية طبقاً للقواعد التي يقرها مجلس ادارة الشركة وتعتمدها الجمعية العامة.
- (٣) ثم يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها (٥%) على الأقل للمساهمين عن المدفوع من قيمة أسهمهم.
- على أنه إذا لم تسمح أرباح سنة من السنين بتوزيع هذه الحصة فلا يجوز المطالبة بها من ارباح السنين التالية.
- (٤) ويخصص بعد ما تقدم (١٠%) على الأكثر من الباقي لمكافأة مجلس الادارة .
- (٥) ويوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح أو يرحل بناء على اقتراح مجلس الادارة إلى السنة المقبلة أو يُكون به إحتياطي غير عادي أو مال للاستهلاك غير عادي.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ،،،

مدير علاقات المستثمرين

٧٨ ٥٣
٧٥٢١
عزت توني محمد



تحريراً في: ٢٠٢١/٣/٢٨